

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٨٢ لسنة ١٩٨٩

بتخصيص الأرض المقام عليها مركز الارسال التلفزيونى بالسويس

رئيس الجمهورية

بعد الإطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدنى ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم تأجير العقارات الملوكة للدولة ملكية خاصة والتصرف فيها ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ؛

قرر :

( المادة الاولى )

تخصص لاتحاد الاذاعة والتليفزيون قطعة الأرض المملوكة للدولة ملكية خاصة والكائنة بحوض الشلوفة الغربى رقم ٣ ضمن القطعة رقم ٤ بزمام مدينة السويس والمبين حدودها ومعالمها على الرسم المرفق والمقام عليها محطة تقوية الارسال التلفزيونى بالسويس وتضم اليه وذلك دون مقابل .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٨ رمضان سنة ١٤٠٩ هـ ( ٤ مايو سنة ١٩٨٩ ) .

حسنى مبارك